NPT/CONF.2010/PC.II/8
30 April 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الثانية
جنيف، ٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو ٢٠٠٨

تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرة ٤(ج) من المقرر المتخذ عام ١٩٩٥ المتعلق "بمبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح"

تقرير مقدم من أستراليا

١- تدعم معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المصالح المشتركة والثابتة للمجتمع الدولي فيما يتعلق بتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية. وتظل المعاهدة عنصراً أساسياً في الجهود الدولية المبذولة من أجل منع انتشار الأسلحة النووية وتسهيل فرص الحصول على الطاقة النووية للأغراض السلمية وتعزيز نزع السلاح النووي. ويظل الطابع العالمي للمعاهدة هدفاً من الأهداف الرئيسية. وتدعو أستراليا البلدان التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة إلى القيام بذلك كدول غير حائزة لأسلحة نووية.

٢- وترى أستراليا أن الهدف المرسوم في المادة السادسة، وهو نزع السلاح النووي، يستلزم اتخاذ مجموعة من الخطوات المتوازنة والمدروسة التي تدعم السلم والأمن الدوليين، وتشمل تخفيض عدد الرؤوس الحربية النووية، وبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والتفاوض بشأن وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، وإحراز المزيد من التقدم بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وتأكيد تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية الوطنية للدول الحائزة لأسلحة نووية عن طريق تدابير الشفافية وبناء الثقة.

٣- وترحب أستراليا بما أجرته دول حائزة لأسلحة نووية من تخفيضات كبيرة في ترساناتها النووية. ويجدر بالإشارة إلى أن الترسانة النووية لكل من الولايات المتحدة وروسيا ستبلغ بحلول عام ٢٠١٢ نحو ربع وثلث المستوى المسجل خلال فترة الحرب الباردة على التوالي. ورحبت أستراليا أيضاً بإعلان فرنسا في الفترة الأخيرة قيامها بتخفيضات إضافية لترسانتها النووية كي يصل عدد الرؤوس الحربية إلى نصف المستوى المسجل خلال الحرب الباردة. إلا أن هذه التخفيضات يجب أن تدعمها كافة الدول الحائزة لأسلحة نووية بإجراء تخفيضات أخرى لا رجعة فيها تشمل جميع أنواع الأسلحة النووية.

٤- وينتهي أجل معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية في عام ٢٠٠٩. ولذلك، فإننا نتطلع إلى أن تتعظ الولايات المتحدة وروسيا بما حققته هذه المعاهدة وكذلك معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية من مكاسب في مجال نزع السلاح، وذلك بتعجيل إبرام اتفاقية ثنائية جديدة لمواصلة تخفيض ترسانتيهما بشكل

منهجي وقابل للتحقق. كما نتطلع إلى أن تجري كافة الدول الحائزة لأسلحة نووية تخفيضات إضافية في حالة استنفار نُظم الأسلحة النووية بطريقة تعزز الاستقرار والأمن الدوليين.

٥- وفي الدورة الحادية والستين للجمعية العامة، كانت أستراليا من أول المشاركين في تقديم القرار المتعلق بنزع السلاح النووي المعنون "تجديد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية"، الذي أعادت فيه الجمعية العامة تأكيد الأهمية الحاسمة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها الركن الأساسي للنظام الدولي لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.

٦- وتتمثل المساهمات الرئيسية لأستراليا، كدولة غير حائزة لأسلحة نووية، في عملية نزع السلاح النووي في العمل في إطار المحافل المتعددة الأطراف من أجل التقدم في تعزيز الخطوات الأساسية لتهيئة بيئة مواتية للقضاء على الأسلحة النووية، والسعي من خلال علاقاتنا الثنائية إلى تشجيع الدول الحائزة لأسلحة نووية على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة السادسة.

٧- وتؤيد أستراليا بقوة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتواصل حث البلدان التي لم تقم بعد بالتوقيع على المعاهدة أو التصديق عليها، ولا سيما البلدان المدرجة في المرفق ٢ وبلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ، على القيام بذلك دون تأخير. وفي هذا السياق، رحبت أستراليا بتصديق كولومبيا، كبلد مدرج في المرفق ٢، على الاتفاقية في بداية هذه السنة، بحيث أصبح عدد البلدان المدرجة في المرفق ٢ اللازم لبدء نفاذ المعاهدة تسعة بلدان. وشكلت أستراليا والمكسيك ونيوزيلندا المجموعة الرئيسية التي تقدمت بالقرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، وشددت فيه على الأهمية الحاسمة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، وحثت فيه جميع الدول التي لم توقع بعد المعاهدة، على القيام بذلك في أسرع وقت ممكن. وتعد أستراليا بين المشاركين النشطين في وضع نظام للتحقق من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وترحب بالتقدم المستمر المحرز في هذا المضمار، ولا سيما فيما يتعلق بنظام الرصد الدولي. وستصبح أستراليا في المستقبل القريب ثالث بلد عالمياً (بعد الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي) من حيث عدد مرافق الرصد الدولي التي تستضيفها على أراضيها.

٨- وما فتئ وضع معاهدة ملزِمة قانوناً وغير تمييزية لوقف إنتاج المواد الانشطارية، تشمل آليات تحقق فعالة، يمثل أولوية لأستراليا. وتواصل أستراليا الإصرار على البدء في مفاوضات بشأن هذه المعاهدة. وتعمل أستراليا بنشاط أيضاً في مجال تشجيع بحث القضايا التي ستطرح في إطار تلك المفاوضات.

٩- ويمثل مشروع برنامج العمل الذي اقترحه الرؤساء الستة لدورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠٠٨ وسيلة عملية لإحراز تقدم ملموس بشأن عدد من القضايا الرئيسية، لا سيما فيما يتعلق بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وعقب شبه التوافق في الآراء الذي سُجِّل في عام ٢٠٠٧، تحث أستراليا جميع أعضاء مؤتمر نزع السلاح على السعي من أجل التوصل إلى حل وسط يمكن أن يدعم المقترح المقدم من الرؤساء الستة لدورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠٠٨.

١٠- ويمثل عدم الانتشار الفعال عنصراً أساسياً لتهيئة بيئة مواتية لنزع السلاح النووي. وقد سلطت الأحداث الأخيرة الضوء على الحاجة الواضحة والملحة إلى تعزيز الامتثال للمعاهدة ولآليات التحقق.

١١- ولا تتسم ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالثبات، بل إنها قد شهدت تطوراً كبيراً منذ بدء نفاذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٧٠. ويُعَد البروتوكول الإضافي والضمانات المعززة والمتكاملة التي وُضِعت في الأثناء من بين آخر الأدلة على هذا التطور. وقد أدت أستراليا دوراً بارزاً في التفاوض بشأن البروتوكول الإضافي وكانت أول بلد يصادق على هذا البروتوكول. ومن أصل الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي تضطلع بأنشطة نووية هامة، البالغ عددها ٦٤ بلداً، هناك ٤٥ بلداً تشملها بروتوكولات إضافية سارية، إضافة إلى ١٢ بلداً آخر وقّعت بروتوكولاً إضافياً أو حصلت على موافقة مجلس المحافظين التابع للوكالة - أي أن عدد البلدان المشمولة ببروتوكولات إضافية يمثل نسبة ٩٠ في المائة من مجموع هذه الدول. ومما يدعو للانشغال أن سبعة من الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية غير الحائزة لأسلحة نووية، والتي تضطلع بأنشطة نووية هامة، لم تبرم بعد بروتوكولاً إضافياً.

١٢- ومن المسائل الخطيرة التي تواجه المجتمع الدولي، احتمال إساءة استغلال الدول الأطراف في المعاهدة لأحكامها المتعلقة باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية من أجل اكتساب المعرفة التقنية الأساسية التي تمكنها من تحقيق تحوّل سريع إلى الأسلحة النووية. وتؤيد أستراليا بقوة الحوار المكثف الذي يجري حالياً في المحافل الدولية بشأن الخطوات التي تحد من انتشار التكنولوجيا الحساسة مع احترام حقوق الدول الأطراف في المعاهدة في الحصول على الطاقة النووية لأغراض سلمية وفقاً لأحكام عدم الانتشار الواردة في المواد الأولى والثانية والثالثة من المعاهدة.

التوعية والمساعدة الإقليمية

١٣- تقوم أستراليا بحملات اتصال تسعى من خلالها إلى توعية بلدان المنطقة بشأن اتفاقات مثل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والبروتوكول الإضافي. كما تعمل أستراليا مع بلدان المنطقة على تنفيذ حملات توعية عملية في مجالات رئيسية مثل الرقابة على الصادرات، والأمن النووي، والتدريب على الضمانات، وهي مجالات تساعد جميعاً في تهيئة بيئة سياسية مواتية لنزع السلاح.

- - - - -